



جامعة محمد خيضر - بسكرة -
كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير
قسم العلوم التجارية



محاضرات في مقياس تأمين دولي

مقدمة لطلبة السنة الثانية ماستر علوم تجارية
تخصص مالية وتجارة دولية

إعداد :
د. صليحة جعفر

المحاضرة التاسعة

تأمين الصادرات

إن القيام بعمليات التصدير للأسواق الأجنبية يتطلب مواجهة العديد من المخاطر، منها مخاطر تجارية متعلقة بعدم سداد القيمة المتفق عليها أو عجز المستورد بسبب الإفلاس والإعسار، أو مخاطر سياسة تمنع المصدرين من الحصول على أموالهم، إضافة إلى مخاطر أخرى كتقلبات الأسعار، والتحويل وتقلبات الصرف ... لها انعكاسات خطيرة على المصدرين قد تؤدي إلى إفلاسهم أو تكبدهم خسائر كبيرة. لمعالجة هذه المخاطر تم وضع آلية تأمين قرض الصادرات من أجل الحماية من المخاطر وتجنب الخسائر الناتجة عنها.

1- مفهوم أخطار الصادرات

- يمكن تعريف الأخطار القابلة للتأمين عند التصدير بأنها: " كل خطر ناتج عن أية عملية مهما تكون طبيعتها كضياع نقود، الافلاس، عدم القدرة على الدفع." ويتم التأمين بدفع أقساط مقابل التغطية على تلك المخاطر، وهذه المخاطر قد تكون أخطار تجارية أو غير تجارية أو أخطار أخرى نوضحها فيما يلي:

-2- الأخطار التجارية:-

ترتبط الأخطار التجارية بالمستورد، أي تلك المخاطر التي يكون مصدرها المستورد والتي تؤدي إلى عدم دفع قيمة الصادرات؛ ويرجع ذلك للأسباب التالية:

- إفلاس أو إعسار المستورد مما يؤدي إلى عدم قدرته على تسديد قيمة الصادرات المتفق عليها في العقد،
- تدهور الأوضاع المالية للمستورد بسبب الانخفاض المالي لأعماله؛
- رفض المستورد استلام البضاعة والوثائق الخاصة بها؛...

3- الأخطار غير التجارية:

ويطلق عليها أيضا اسم الأخطار السياسية، وهي التي لا تندرج ضمن الأخطار التجارية وتكون مرتبطة بالأوضاع الاقتصادية والسياسية لبلد المستورد أو بلد المصدر تؤدي إلى عدم قدرة المستورد على الدفع مثل:

- إجراءات وقرارات صادرة عن البلد المصدر تعرقل التنفيذ الكلي أو الجزئي للعقد المتفق عليه بين الطرفين؛
- إجراءات وقرارات صادرة عن البلد المستورد تعرقل من التنفيذ الكلي أو الجزئي للعقد المتفق عليه بين الطرفين؛
- التدابير والسياسات العسكرية في الدولة المستوردة ودول أخرى تعيق التنفيذ الكلي أو الجزئي للعقد؛
- وضع دولة المستورد لأحكام تتعلق بإلغاء أو وقف أو عدم تجديد لتراخيص الاستيراد، أو منع دخول البضاعة عبر الحدود،
- الحروب، الثورات؛
- الكوارث الطبيعية

4- أخطار أخرى:

وهي بمثابة أخطار ثانوية لا تتدرج ضمن الأخطار التجارية أو السياسية؛ وتتمثل في:

- * خطر عدم التحويل؛
- * خطر المعارض و البحث عن أسواق جديدة؛
- خطر الصرف الذي ينتج عن اختلاف بين عملة المصدر والمستورد،
- خطر الارتفاع المفرط لتكاليف الانتاج؛
- الأخطار على المخزونات المشكلة في الخارج؛

5- تعريف تأمين قرض الصادرات

من الناحية القانونية يعتبر عقد بين طرفين من أجل حماية المؤمن له من المخاطر، حيث عرف على أنه: "عقد مثل بقية عقود التأمين الأخرى الذي يتم بين طرفين وهما المؤمن له (المصدر)، و شركة التأمين، بحيث تلتزم هذه الأخيرة بتقديم ضمان ضد خطر ضياع القرض من مقابل دفع المؤمن له أقساط."

ويمكن القول أيضا إن تأمين قروض الصادرات هي عبارة عن آلية تتم وفق عقد بين طرفين، تلتزم بموجبه الهيئة المؤمنة سواء حكومية أو خاصة أو مختلطة بتأمين المصدرين من المخاطر التجارية أو السياسية أو مخاطر أخرى، مقابل أقساط تأمين محددة خلال فترات زمنية معينة قد تكون ذات مدى قصير أو متوسط وطويل

6- أشكال وثائق تأمين الصادرات

* وثائق تأمين قصيرة الأجل: عندما لا يتعدى العقد المتفق عليه من أجل السداد السنة؛

* وثائق تأمين متوسطة وطويلة الأجل عندما تكون الفترة من سنة إلى 10 سنوات وهي ترتبط خصوصا بالصادرات السلع الرأسمالية ؛

* وثيقة التأمين الشاملة تغطي الأخطار التجارية والسياسية لمدة عام؛

* وثيقة التأمين الفردية: تغطي الأخطار التجارية والسياسية وتتعلق بعملية واحدة فقط خلال السنة؛

* وثيقة الاشتراك: تمنح للمؤمن له امكانية اختيار نوع الخطر الذي يرغب في تأمينه؛

7- مزايا تأمين الصادرات

1-7 بالنسبة للمصدرين:

- تمكين المؤسسات المحلية من الوصول لى الاسواق الدولية وتعزيز قدرتها التنافسية؛
- تيسير الحصول على تمويل؛
- الوقاية من مخاطر السداد والحصول على التعويض المناسب وحماية الذمم؛

2-7 بالنسبة للبلد المصدر:

- تعزيز الميزان التجاري؛
- زيادة احتياطات النقد الأجنبي؛
- الحفاظ على فرص العمل واستحداث وظائف جديدة؛